

شرح بلوغ المرام — الدرس (191) د. عماد السوايعر

عماد السوايعر

والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. الصلاة والسلام والوالدين والحاضرين والسامعين. وللمخاطب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها - [00:00:00](#)

لا اله الا الله وقد تمت صلاته. رواه النسائي. وابن ماجة والدار امي والمقبولة. واسناده صحيح السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا - [00:00:20](#)

يهدده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم اما بعد احبتي في الله هذا هو درسنا الحادي والتسعون بعد المئة من دروس شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة الاحكام للحافظ بن حجر - [00:00:44](#)

العسقلاني رحمه الله هو تعالى رحمة واسعة. وكنا قد فرغنا ولله الحمد والمنة في درسنا الماضي من الحديث عن مسائل المسائل الفقهية المستنتجة من حديث جابر رضي الله تعالى عنه الذي جاء فيه النبي صلوات ربي وسلامه عليه - [00:01:06](#)

كان يخطب قائما فجاءت غير من الشام فانقتل الناس اليها حتى لم يبق الا اثنا عشر رجلا. ذكرنا احبتي في الله جملة من المسائل او مسألة واحدة تضمنت جملة من الاقوال في حكم العدد الذي تتعقد به الجمعة - [00:01:26](#)

وبينا خلاف الفقهاء في هذه المسألة منهم من قال اثنان ومنهم من قال ثلاثة ومنهم من قال اربعة منهم من قال خمسة عشر ومنهم من قال اربعون. وهكذا احبتي في الله. وبينا ان الراجح في هذه المسألة ان - [00:01:46](#)

فالجمعة تنعقد بما تصح به الجماعة ان الجمعة تنعقد بما تصح به الجماعة. الخطيب مصل واحد. تنعقد به جمعة من الادلة المذكورة في درسنا الماضي. ننتقل معكم احبتي في الله. مع حديث ابن عمر - [00:02:06](#)

ونحن في كتاب الصلاة باب الجمعة اورد المؤلف رحمه الله حديث عبدالله بن عمر الذي قال فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من صلاة الجمعة - [00:02:30](#)

وغيرها فليضف اليها اخرى وقد تمت صلاته قال رواه النسائي وابن ماجة والدار قطني واللفظ له واسناده صحيح ولكن يقول ابن حجر لكن قوى ابو حاتم ارساله هذا الحديث احبتي في الله نبوب عليه بقولنا بما تدرك الجمعة - [00:02:47](#)

الجمعة بم تدرك اذا دخل انسان الى صلاة الجمعة والخطيب على المنبر هل له جمعة والخطيب في الركعة الاولى هل له جمعة؟ والخطيب في الركعة الثانية هل له جمعة؟ والخطيب في التشهد الاخير. يعني بعد ركوع الركعة الثانية. هل له جمعة؟ او يصلي ظهرا - [00:03:20](#)

هذه المسألة ايها الاحبة الكرام مسألة مهمة وتلزم كل واحد منا كل واحد منا معرض لان يتأخر عن صلاة الجمعة ويصل والناس يصلون. فماذا يصلي؟ يصلي ظهرا او يصلي جمعة. نقول احبتي في الله ابتداء كما هي - [00:03:47](#)

نخرج الحديث فنقول هذا الحديث حديث ابن عمر اخرجاه الامام النسائي وابن ماجة والدار قطني من طريق بقية ابن الوليد من طريق بقية ابن الوليد قال حدثنا يونس ابن يزيد الايلي - [00:04:06](#)

عن الزهري الامام محمد ابن شهاب عن ابن عمر به قال من ادرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها فليضف اليها اخرى وقد تمت صلاته نقول احبتي في الله هذا الحديث - [00:04:31](#)

ضعيف وقد اعل بجملة من العلل من اهمها الارسال من اهمها انه مرسل والمرسل نوع من انواع الاحاديث الضعيفة فان بقية ابن

الوليد وقد تقدم ذكر هذا الراوي وبيان حاله ودرجته وان الراجح فيه انه صدوق كثير - [00:04:53](#)

ارسال بل مصوم بانه يدلّس تدليس التسوية وقلنا احبتي في الله هذا هو حال هذا الراوي. اقول وعند هذا الحديث بالارسال فان بقية ابن الوليد هذا خالفه سليمان بن بلال - [00:05:22](#)

فرواه سليمان ابن بلال عن يونس عن ابن شهاب عن سالم ليس عن ابن عمر وانما عن من عن سالم مرسل عن النبي عليه الصلاة والسلام. ومعلوم عندكم ان سالما - [00:05:48](#)

تابع وليس صحابيا ابن ابن عمر ورجح الحافظ ابو حاتم الرازي الارسال كما اشار الى ذلك ابن حجر حينما قال لكن قواء ابو حاتم ارساله. ابو حاتم يا كرام جبل من جبال - [00:06:08](#)

العلل امام من ائمة حديث النبي صلوات ربي وسلامه عليه فرجح ابو حاتم الارسال وبقية كما ذكرت لكم ابن الوليد صدوق يدلّس تدليسه تسوية. المدلس اذا صرح باللجنة فقد انتفت تهمة التدليس كما هو معلوم عندكم - [00:06:36](#)

فانه قال حدثنا يونس ابن يزيد الايدي لكن المدلس تدليس التسوية يدلّس عن شيخه وشيخ شيخه. لذا لا بد ان يصرح بالتحديث في شيخه وشيخ شيخه وهو في هذا الاسناد يا كرام - [00:07:06](#)

عن عن لشيخه فقال حدثنا يونس ابن يزيد الايلي عن الزهري عن الزهري وهذه العبارة عند المدلسين تحتل الاتصال وتحتل ماذا الانقطاع. كما هو معلوم في مصطلح الحديث. والالة الثانية احبتي في الله - [00:07:28](#)

تفرد بقية ابن الوليد ومخالفته لجمع من الثقات الذين تأملوا معي رووا الحديث عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة. تاما عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة - [00:07:54](#)

فجعلوه اولاً من حديث من؟ من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ثم لم يذكروا فيه لفظة الجمعة ما ذكروا لفظة الجمعة. قالوا كما في الصحيحين حديث ابي هريرة في صحيح البخاري ومسلم - [00:08:22](#)

وتقدم ذكره في دروس البلوغ هذه. من ادرك ركعة من الصلاة. ما قال من صلاة الجمعة. قال من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة وهذا الحديث كما قلت في صحيح البخاري ومسلم. فلاحظ معي ان بقية تفرد وخالف وذكر - [00:08:44](#)

اولا في الاسناد اشياء ما ذكرها غيره. ثم ايها الاحبة الكرام ذكر الفاظ ما ذكرها غيره كما ان رواية شيخه وهو يونس ابن يزيد الايلي عن الزهري متكلم فيها متكلم فيها فقد - [00:09:06](#)

ذكر الامام احمد رحمه الله ان يونس هذا روى احاديث من كرة عن الزهري روى احاديث منكورة عن الزهري لذا احبتي في الله حكم بضعف الحديث جمع من الائمة الكبار على رأسهم ابو حاتم - [00:09:31](#)

والدارقطني وابن ابي داود وابن عدي في اخرين. حكموا بضعف هذا الحديث. وقالوا هذا الحديث ما يثبت وانما الثابت ما هو ايها الاحبة الكرام؟ من ادرك ركعة من الصلاة - [00:09:53](#)

فقد ادرك الصلاة. دون تخصيص ماذا؟ الجمعة والعجيب انه في احدى روايات والفاظ هذا الحديث قال الزهري الامام الزهري بعد ان ذكر هذا الحديث اشار الى ان الجمعة يشملها هذا الحكم - [00:10:10](#)

يشملوا اذركم فقوله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. قوله صلى الله عليه وسلم الجمعة الا يشمل صلاة الجمعة؟ يشمل صلاة الجمعة بالجملة بالجملة كما سيأتي الاشارة الى الخلاف في هذه المسألة هذا الحديث اعني حديث ابي هريرة الذي في الصحيحين يشمل صلاة - [00:10:31](#)

الجمعة كما ساشير الى كلامي الامام محمد بن شهاب الزهري في في تحرير المسألة الفقهية وهذا الحديث حكم بصحته الشيخ الالباني رحمه الله وللحديث طريق اخر من حديث يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر - [00:10:57](#)

عند الطبراني والدارقطني الا ان الامام الدارقطني اعلمها بالوقف فقال موقوفة ننقل احبتي في الله الى المسائل الفقهية الى المسائل الفقهية المسألة الاولى وهي مسألة الباب يا ابا عبدالله بما تدرك صلاة الجمعة - [00:11:23](#)

اي شيء تدرك؟ هل تدرك بحضور الصلاة من اولها؟ او الخطبة او تدرك باقل ما تدرك به الصلاة الاتيان بتكبيرة الاحرام قبل سلام الامام.

كل هذا سنعرضه ايها الاحبة الكرام فنقول - 00:11:49

ادراك الجمعة او الحد الذي به تدرك الجمعة مسألة اختلفوا في اختلف فيها الفقهاء على اقوال القول الاول وهو قول جماهير اهل العلم وحكي الاجماع عليه. حكي الاجماع. اجماع العلماء عليه - 00:12:10

وهو ان الجمعة تدرك بادراك ركعة منها وادراك الركعة بادراك ركوع الركعة الثانية تستطيع ان تقول بادراك ركوع الركعة الثانية تدرك الجمعة هذا مذهب من جمهور اهل العلم واستدل الجماهير ايها الاحبة الكرام - 00:12:32

بحديث ابن عمر هذا حديث الباب من ادراك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها فقد ادرك وقد تمت وقد تمت صلاته قال فليضف اليها اخرى. يعني يدل على انه اعتد بهذه الركعة التي ادركها. ويلزمه ماذا؟ ركعة واحدة فقط - 00:13:08

اذا ادرك الجمعة فلو لم يدرك الجمعة قالوا لو لم يدرك الجمعة لامر بالتيان كم ركعة بثلاثة فضلا عن الركعة التي ادركها يكون مطالب باربعة ركعات ركعة ادرك وثلاثة لم يدرك - 00:13:30

نعم واستدلوا ايضا احبتي في الله بعموم حديث ابي هريرة من ادراك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة اخرج به البخاري ومسلم وحقيقة هذا الحديث من اقوى ادلة الجمهور فالجمعة صلاة يشملها قوله صلى الله عليه وسلم. من ادراك ركعة من الصلاة - 00:13:48

فالجمعة تدرج تحت هذا الحكم وهذا الكلام واستدلوا ايضا يا كرام الجمهور باثر عن ابن عمر وهذا الاثر يستحق رحلة كما يقولون عثر عن ابن عمر انه قال ابن عمر - 00:14:15

اذا ادرك الرجل يوم الجمعة اذا ادرك الرجل يوم الجمعة ركعة صلى اليها اخرى صلى اليها اخرى. يعني ادرك الجمعة يقول ابن عمر وان وجدهم جلوسا وان وجدهم جلوسا صلى اربعا - 00:14:38

يقول لك ابن عمر اذا ادرك الرجل يوم الجمعة ركعة صلى اليها اخرى. وان وجدهم جلوسا صلى اربعا. اذا ما الضابط عند ابن عمر يا كرام ادراك ركوع الركعة الثانية - 00:15:07

لانه بعد ذلك سيجدهم في تشهد او جلوس اذ يقول لك صل اربعا. وهذا الاثر اخرج به عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع وهذا الاسناد كما ترون صحيح هذا الاثر اخرج به عبد الرزاق - 00:15:26

عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ايضا احبتي في الله استدلوا باثر ابن مسعود استدلوا باثر ابن مسعود عند ابن ابي شيبه عند ابن ابي شيبه في مصنفه - 00:15:53

قال ابن مسعود من ادرك الركعة فقد ادرك الجمعة من ادرك الركعة فقد ادرك الجمعة ومن لم يدرك الركعة فليصلي اربعا يقول ابن مسعود من ادرك الركعة فقد ادرك الجمعة. ومن لم يدرك الركعة فليصلي اربعا. يعني ما ادرك - 00:16:13

عليه صلاة ظهر هذا الاثر الذي عند ابن ابي شيبه اسناده ايضا صحيح وهو من اقوى ادلة الجمهور احبتي في الله. اخرج به عبد الرزاق وابن ابي شيبه. سقى الله من سقانا. جزاك الله خير - 00:16:47

اذا اثر ابن مسعود اخرج به عبد الرزاق وابن ابي شيبه في مصنفيهما احبتي في الله بسند صحيح. وايضا يا ابا علي من ادلة الجمهور انا سن انس بن مالك عند ابن ابي شيبه ايضا - 00:17:02

انه قال انس بن مالك ماذا قال؟ قال ان ادركهم تكلم عن رجل دخل الى الناس وهم يصلون الجمعة يقول ان ادركهم جلوسا صلى اربعا ان ادركهم جلوسا صلى اربعة - 00:17:39

نعم واستدلوا احبتي في الله بما قاله الزهري وهو راوي هذا الحديث على اثر حديث ابي هريرة من ادراك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة قال قال الامام الزهري يقول يا ابا عبادة قال فنرى ان صلاة الجمعة - 00:18:02

من ذلك فاذا ادرك منها ركعة فليصلي اليها اخرى هذا الراوي لهذا الحديث يعلق على الحديث يقول فنرى هذه فتوى منه. هذه تسمى عند العلماء فتوى يقول فنرى ان من ان صلاة الجمعة من ذلك - 00:18:33

فمن ادرك منها ركعة فليصلي اليها اخرى وهذا الكلام من الزهري يقوي ضعف الحديث انه لو كان الحديث صحيحا لما احتاج ان يقول برأيي او لما احتاج ان يفتي بذلك - 00:18:54

إذا هذا هو القول الاول في هذه المسألة والقول الثاني احبتي في الله في هذه المسألة قول قال به جماعة من السلف كمجاهد يعني جماعة حقيقة من التابعين كمجاهد وطاووس وعطاء - [00:19:10](#)

قالوا لابد للمصلي صلاة الجمعة ان يدرك شيئا من الخطبة ان يدرك شيئا من خطبة الجمعة فان لم يدرك صلى اربعا صلى اربعا من لم يدرك شيئا من خطبة الامام صلى اربع ركعات - [00:19:32](#)

حتى لو دخل في الصلاة من اولها انه يصلي امورك هؤلاء باي شيء استدلو ايها استدلو بامور منها ما روي عن عمر عند ابن ابي شيبه في مصنفه انه قال ابن عمر ابن الخطاب انه قال انما جعلت - [00:20:00](#)

الخطبة مكان الركعتين انما جعلت الخطبة مكان الركعتين فان من لم يدرك فان من لم يدرك الخطبة فليصلي اربعا هذا مروي عن عمر ابن الخطاب عند ابن ابي شيبه واسناده منقطع - [00:20:35](#)

وهو من رواية يحيى ابن ابي كثير عن عمر. ويحيى ابن ابي كثير لم يدرك عمر. لذا هذا الاثر ضعيف ورواه ايضا ابن ابي شيبه من طريق عمرو بن شعيب عن عمر - [00:21:02](#)

عمرو بن شعيب عن عمر بن الخطاب بلفظ كانت الجمعة اربعا فجعلت ركعتين من اجل الخطبة يقول لك عمر كانت الجمعة اربعا. فجعلت ركعتين من اجل الخطبة. فمن فاتته الخطبة - [00:21:18](#)

فليصلي اربعا هذا الازهر ايضا عند ابن ابي شيبه كما قلنا من طريق عمرو بن شعيب عن عمر وهو ضعيف للانقطاع بين عمرو بن شعيب وعمر وكما اعتدنا في هذا الدرس - [00:21:41](#)

تذكر الدالة ونبين درجتها احبتي في الله احتراماً للقائلين بهذه الاقوال. وحتى نتصور المسألة تصورا صحيحا ونفهم لم قال هؤلاء بان القادم الساعي الى الجمعة يجب عليه ان يدرك شيئا - [00:22:00](#)

في خطبة الامام والا لا جمعة له ويصلي ظهرا. يصلي اربع ركعات. يستدلون بهذا الاثر بلفظيه احبتي في الله. ايضا احبتي في الله استدل هؤلاء بان المصلي مأمور بالسعي الى الذكر - [00:22:22](#)

والذكر قالوا هو الخطبة والذكر هو الخطبة وايضا قالوا قالوا الضوء الجمعة هي بديل عن الظهر والظهر كم ركعة اربع ركعات والجمعة كم ركعة؟ ركعتان والخطبة تعدل ركعتين فاذا اخل بركعة - [00:22:45](#)

او ركعتين من صلاة الظهر بطلت ايش صلاته وكذلك اذا اخل خطبة الجمعة. هذا خلاصة قول هؤلاء الجماعة قلت هذا قول جماعة من السلف على رأسهم مجاهد وعطاء طاووس القول الاول - [00:23:12](#)

او جمهور اهل العلم. القول الثالث ايها الاحبة الكرام في هذه المسألة قال اصحاب هذا القول يكون مدركا للجمعة يكون مدركا للجمعة باي قدر ادركه من الصلاة مع الامام وهذا قول ابي حنيفة - [00:23:36](#)

يكون مدركا للجمعة باي قدر من الصلاة التي يدركها مع امامه. اذا كبر تكبير الاحرام قبل سلام الامام ادرك صلاة الامام وان ادرك صلاة الامام ادرك الجمعة. فيصلي ركعتين. هذا القول ايها الاحبة الكرام كما قلت لكم قول ابي حنيفة - [00:24:06](#)

قال بانه يكون مدركا للجمعة باي قدر ادركه من الصلاة مع الامام. باي شيء استدلو؟ وهذا كما تلاحظون اوسع الاقوال القول الثاني اضيق الاقوال لابد ان تدرك شيء من الخطبة - [00:24:32](#)

القول الاول وسط ركعة نقول القول الثالث هذا احبتي في الله استدلو حديث النبي صلوات ربي وسلامه عليه الذي تقدم ذكره في احاديث البلوغ في البخاري ومسلم ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا - [00:24:46](#)

قالوا هذا الحديث يا كرام يشمل كل صلاة النبي عليه الصلاة والسلام يقول لك ما ادركت وصل وما فاتك فاتم اتم الصلاة هذي اللي ادركتها فانت مدرك بهذه الصلاة ما دام ما دامت الصلاة - [00:25:08](#)

لم تنتهي بعد. ما سلم الامام استدلو بهذا الحديث ايها الاحبة الكرام وهو استدلال الحقيقة فيه شيء من القوة وقالوا احبتي في الله هو كالمسافر هذا المدرك شيء من صلاة الامام قالوا هو كالمسافر - [00:25:30](#)

هو كالمسافر يدرك المقيم المسافر اذا ادرك الصلاة مع المقيم فانه يصلي صلاة من صلاة المقيم لو انك كنت على سفر ودخلت الى

مقيم قبل ان يسلم كبرت تكبيرة الاحرام - 00:25:52

انعقدت صلاتك مع صلاة امامك فتصلي متما صلاة مقيم قال اصحاب هذا القول ايها الاحبة الكرام من لزمه ان يبنّي على صلاة الامام من لزمه ان يبنّي على صلاة الامام اذا ادرك ركعة لزمه ان يبنّي عليها ان ادرك اقل - 00:26:16

مالك اقل من ذلك يبنّي على هذه الصلاة ادركه. فادرك الامام في صلاة جمعة مكونة من ركعتين فيصلّي ركعتين والراجح في هذه المسألة ايها الاحبة الكرام كما سمعتم هذه الاقوال الثلاثة. الراجح عند المتكلم القول الاول - 00:26:45

قول جمهور اهله والذي يجعلنا نرجح هذا القول ليس الحديث المذكور فاننا بينا ضعفه. وانما عموم حديث ابي هريرة من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك. وكذلك يا ابا بلال ثلاثة اثار عن الصحابة لا نعلم لهم - 00:27:05

مخالفة ليس لهم مخالف. لذا نقل عن الامام احمد وغيره انه حكى اجماع الصحابة في هذه المسألة ان الصحابة مجمعون على ان من ادرك ركعة من صلاة الجمعة فقد ادرك - 00:27:27

الجمعة. فليضف اليها اخرى. ولا يصلي اربعة. فالخلاصة يا ابا عبدالله ان قدم الانسان الى صلاة الجمعة مسبوقه فادرك من الصلاة ركعة فانه يصلي ركعة ثانية ولا يصلي اربعا هذا هو الراجح في هذه المسألة للدالة المذكورة التي من اقواها ثلاثة اثار عن صحابة رسول الله عليه - 00:27:43

الصلاة والسلام وهي ظاهرة الدلالة والله تعالى اعلم ولا يفوتنا في مثل هذا المقام ايها الاحبة الكرام ان ننبه تنبيهها يسيرا على ضرورة التذكير الى صلاة الجمعة ونحن ذكرنا في نهاية درسنا الماضي ان كنتم تذكرون - 00:28:14

ان الناس يتفاوتون في الاوقات الفاضلة امكنتي الفاضلة وعند الاعمال الفاضلة المسابقة والتنافس والتفاضل والتمايز انما يكون في المواسم الفاضلة تميز العالم العارف المتقي السائر الموفق من غيره ولا يكون غافلا - 00:28:41

عن اوقات مباركة اوقات فيها خير كرمضان كالعشر الاواخر يظهر يظهر التمايز في العشر الاواخر من رمضان في العشر الاوائل من ذي الحجة في ثلث الليل الاخر في يوم الجمعة ترى الصف الاول - 00:29:16

ترى الصف الثاني ترى الصف الثالث الاول فالاول وهكذا لذلك قلت يتمايزون ايها الاحبة الكرام في الاوقات وفي الاماكن الفاضلة وايضا عند الاعمال الفاضلة لذا تأملوا حال الناس في صلاة الجمعة - 00:29:37

هذا الذي يتأخر ايها الاحبة الكرام عن صلاة الجمعة. باي شيء اشتغل؟ لا نتحدث عن اصحاب العذار. وانما نتحدث عن من لا عذر له ولا عذر لك عند التحقيق لو تأملت اعذارنا ليست باعذار الا الاعذار المعتمدة شرعا - 00:29:56

لكن لو تأملت انسان نائم او انسان جالس ما عنده شيء لكن يؤخر قدومه الى الجمعة. يا كرام نبيكم صلى الله عليه وسلم. الرحمة المهداة هذا الذي جاء بهذا الدين العظيم وهو ارحم منا بانفسنا صلى الله عليه وسلم قال عنه الله وما ارسلناك الا رحمة للعالمين -

00:30:17

مع ذلك يخاطب فيقول لا يزال اقوام يتأخرون حتى يؤخرهم الله هذا التأخر يكتبون انه سهل هذا التأخر تأخير هذا التأخر هو تأخير لك. لا يزال اقوام يتأخرون حتى يؤخرهم الله - 00:30:41

وانما كما قلنا يحزنك ان ترى ممن ترجو فيهم خيرا وصلاحا يتأخرون عن صلاة الجمعة ثم ماذا ايها الاحبة الكرام؟ يدخل في الصلاة في صورة هي عند بعض العلماء لا يعدونها جمعة له. سمعتم بعض العلماء منهم تابعين - 00:31:03

منهم من من التابع يرون ان الذي لا يدرك شيئا من الخطبة لا صلاة له وانني احزن والله اذا جئت الجمعة ورأيت الناس بعيدين عن المسجد ويدخلون عند اداء الصلاة. يا اخواني الله سبحانه وتعالى الذي خلقنا وفرض علينا صلاة الجمعة فرض عين على كل مسلم -

00:31:26

حر ذكر غير معذور يريد منك ان تستمع الى موعظة يوم الجمعة ترقق بها قلبك. تصلح بها عقيدتك. تصحح عبادتك قوموا سلوكك فانت زاهد بهذه الاشياء كلها مستغن عن خطبة الجمعة ما تريد ان تستمع الى الذكر - 00:31:51

كثير من الناس يتعامل مع خطبة الجمعة وكأنها نافلة من القول ستسمعون بعد قليل انها شرط لصحة الجمعة الخطبة. كم سنة نرى

بعد قليل؟ اذا انتبه ايها الاحبة الكرام ننتبه فلا نتعامل مع خطبة الجمعة كما نرى كثيرا من الناس يجلسون على ابواب محلاتهم -

[00:32:17](#)

ودكاكينهم او على اطراف المسجد او على عند ساحات المسجد. فاذا ما اقيمت الصلاة اقبلوا. اذا لم يقبل قلبك على ذكر الله الذي

يتلى على المنبر اعلم ان القلب محروم - [00:32:41](#)

محروم نسأل الله العافية هكذا ينبغي ان تكون. الملائكة تدخل بعد صعود الامام على المنبر سجل الاول في الاول ثم تطوي الصحف

وتدخل الا تحب ان يكون اسمك مع اوائل الداخلين؟ والله المستعان - [00:32:58](#)

الحرص الحرص ايها الاحبة الكرام. لقد سمعت هذه المسألة الفقهية ومع ترجيحنا لان المدرك ركعة ادرك الجمعة ادرك صلاة الجمعة الا

انك قد فوت على نفسك خيرا عظيما وعرضت نفسك لخطورة كبيرة. لذلك ايها الاحبة الكرام يوم الجمعة عند الموفق له شأن خاص -

[00:33:18](#)

وله شغل خاص يوم الجمعة يوم عبادة ترى. يوم طاعة. يوم صلاة على النبي عليه الصلاة والسلام. يوم تكبير يوم اقبال

على ذكر الله. جل في علاه. نعم. ننتقل الى حديث اخر وهو حديث جابر ابن سمرة في مسألة - [00:33:43](#)

اتفضلي يا امينة ان لم يدرك ركوع الثانية فليصلي اربعة هذا هو الراجح نصلي ركعتين. الجمعة؟ خمسين سنة. الخمسون كلها باذن

الله مقبولة لا ما ذهب وما كان الله ليضيع ايمانكم - [00:34:03](#)

الانسان الذي يعبد الله سبحانه وتعالى على طريقة ايها الاحبة الكرام. ثم يقوم عنده علم لا يقال بان اعماله هذه ذهبت هباء منثورا ابدا

انك كنت تعبد الله بما اتاك من علم في ذلك الوقت. اما وقد علمت بعد علمك الان هنا لا تعذر - [00:34:33](#)

قل لا تعذر الى هنا تتأكد وتبرز اهمية العلم الشرعي. يعني هذا الكلام من ابي عبد الله حفظه الله. يقول لك منذ خمسين سنة ونحن

نصل ان كنا قد وصلنا - [00:34:55](#)

الى التشهد ما نصلي الا ركعتين ما نصلي الا ركعتين وهذا في ظني ايها الاحبة الكرام قول ضعيف من هذه الاقوال الثلاثة لذلك ينبغي

علينا ان نقبل على تعلم الفقه الذي لا تقبل عبادتنا الا بفقه صحيح والله المستعان - [00:35:06](#)

اربع ركعات اربع ركعات وهذا قول من يا ابا عبد الله قول جمهور اهل العلم وحكي اجماع الصحابة وغيرهم على ذلك. من ادرك شيء

من الصلاة. هذا قول ما ذكرته لك سلمك الرحمن عند الاحناف لكنه حقيقة قول قول مرجوح - [00:35:27](#)

وعندي سلمك الرحمن تخريج جميل ليس عندي ليس من كلام من العلماء. في هذا المدرك ادرك باذن الله فضل الجمعة لكنه ما

ادرك صلاة الجمعة. كما ذكرنا ان كنتم تذكرون لما تكلمنا عن صلاة الجماعة - [00:35:56](#)

ادرك لماذا اذا جاء بعد الركوع؟ نقول هذا ادرك باذن الله الفضل بعد ركوع الركعة الاخيرة. ادرك باذن الله سبحانه وتعالى لكن فاتته

تلك الركعات التي ما صلاها مع مع الجماعة والله والله تعالى اعلم. نعم - [00:36:15](#)

تفضل. رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه كان يكتب قائدا ثم يجلس ثم يقوم فيكتب قائما فمن اداه كانه كان يخطب هذا

الحديث ايها الاحبة الكرام المهم جدا وهو حديث جابر ابن سمرة رضي الله تعالى عنه - [00:36:36](#)

والذي قال فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيخطب قائما يقول جابر فمن انباك انه كان يخطب

جالسا فقد كذب وقد قال ابن حجر رواه مسلم - [00:37:07](#)

هذا الحديث ايها الاحبة الكرام يبوب عليه بقولنا حكم الخطبتين والجلوس بينهما لو انني دخلت يوم الجمعة من هذا الباب ووقفت ها

هنا وقلت لابي عبد الرحمن اقم الصلاة صلينا الجمعة وما خطبت - [00:37:30](#)

صحيح فعلنا او غير صحيح. صلاتنا مقبولة او غير مقبولة. هذا ما سنتكلم عنه لو انني لم اجلس يوم الجمعة بين الخطبتين هل هذا

الفعل صحيح؟ او غير صحيح؟ نقول احبتي في الله - [00:37:55](#)

اورد الحافظ حديثا عظيما من حديث جابر ابن سمرة وهو في صحيح مسلم ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يخطب قائما ثم

يجلس ثم يخطب قائما يقوم يخطب قائما يقول وفمن - [00:38:09](#)

كأنه كان يخطب جالسا فقد كذب يعني اخطأ غير صحيح انه النبي عليه الصلاة والسلام كان يخطب جالسا. نقول احبتي في الله

المسائل والفوائد ما نخرج الحديث لانه في صحيح مسلم - [00:38:22](#)

ولا كلام عليه المسألة الاولى هل تشترط الخطبة لصحة صلاة الجمعة يعني لابد من خطبة جمعة او نكفي كما قلنا يدخل الامام ويقيم الصلاة ويصلوا ركعتين ويمضوا نقول احبتي في الله - [00:38:37](#)

هذه المسألة الاولى. ذهب عامة العلماء وحكي الاجماع ذهب عامة العلماء وحكي الاجماع على ذلك ومن هؤلاء العلماء على اشتراط الخطبة للجمعة لابد من حتى تصح الجمعة لابد من من خطبة - [00:39:04](#)

استدلوا بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع قالوا قوله سبحانه فاسعوا الى ذكر الله امر بالسعي الى الذكر وذكر الله الخطبة والصلاة. قال المفسرون ذكر الله - [00:39:31](#)

الخطبة والصلاة. اذا هذا دليل من القرآن على اشتراط الخطبة لصحة الجمعة الدليل الثاني احبتي في الله ونحن هنا هذه المسألة نتكلم عن شخص جاء ادرك او ما ادرك وانما نتكلم عن حكم الجمعة بالعموم. هل يجوز للامام انه ما يخطب؟ خلاص يقول للناس نكتشف - [00:40:05](#)

الصلاة او ما نكتفي واضح الفرق بين المسألتين؟ نعم. نقول احبتي في الله من الدالة ايضا حديث جابر حديث الباب الذي فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام كان ماذا؟ كان يخطب - [00:40:28](#)

النبي عليه الصلاة والسلام لم يعرف عنه انه ترك الخطبة في يوم ما وقول الصحابي كان يدل على ايش؟ على الاستمرارية كان اذا حديث جابر ايضا من الدالة احبتي في الله - [00:40:47](#)

حديث عبد الله ابن عمر وهذا الحديث مهم حديث عبدالله ابن عمر يقول عبدالله ابن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين يقعد بينهما اخرجه البخاري ومسلم كان النبي صلوات ربي وسلامه عليه يخطب خطبتين يقعد بينهما - [00:41:08](#)

اخرجه البخاري ومسلم اذا هذه المسألة الاولى وهذا هو القول الاول فيها ما هو؟ قول جماهير اهل العلم اشتراط الخطبة للجمعة القول الثاني احبتي في الله القول الثاني قول يروى عن الحسن البصري ويروى عنه خلاف هذا القول - [00:41:31](#)

يروى عن الحسن البصري قول ابن الماجي شون من علماء المالكية وقول داوود الظاهري وهو ان الخطبة ليست شرطا في الصلاة ليست شرطا في الصلاة في صلاة الجمعة فلو صلى - [00:42:00](#)

الامام دخل وصلى ولم يخطب صحت الجمعة هذا القول الثاني احبتي في الله قالوا لو دخل ولم يخطب الناس صلى صحت الصلاة هذا القول كما قلت لكم يروى عن الحسن ويروى عنه غير ذلك - [00:42:31](#)

وهو قول داوود الظهيري. بماذا استدل هؤلاء ايها الاحبة الكرام؟ قالوا يعني لو ما خطبنا الجمعة اتينا الى المسجد وصلينا ركعتين السلام عليكم وعليكم السلام انتهت القصة القضية هؤلاء باي شيء استدلو ايها الاحبة الكرام - [00:42:54](#)

استدل هؤلاء اولاً حديث ابن عمر السابق من ادرك ركعة من الصلاة صلاة الجمعة فقد ادرك الصلاة قالوا هذا الحديث يدل على صحة صلاة المدرك ركعة وما ادرك الخطبة. اذا الخطبة ليست شرطا - [00:43:09](#)

قالوا الحديث السابق حديث ابن عمر وحديث ابي هريرة ان الادراك يكون بركعة فدل هذا الحديث على صحة الصلاة دون الخطبة ايضا استدلو يا كرام بحديث عمر عند ابن ماجة - [00:43:44](#)

قال صلاة المسافر وصلاة صلاة المسافر ركعتان وصلاة الجمعة ركعتان وصلاة الفطر ركعتان وصلاة الضحى ركعتان. الشاهد صلاة الجمعة ركعتان. يقول تمام غير قصر على لسان نبيكم او رسولكم او محمد صلى الله عليه وسلم - [00:44:04](#)

اخرجه النسائي وابن ماجة بسند حكم عليه الاباني بالصحة رحمه الله هذا الحديث على ايش يدل؟ قال صلاة الجمعة ايش؟ ركعتين والراجح في هذه المسألة احبتي في الله لا شك انه القول الاول - [00:44:31](#)

لا شك انه القول الاول لابد حتى تنعقد الجمعة لابد من الخطبة فان النبي عليه الصلاة والسلام لم يتركها وكذلك الصحابة الكرام رضي الله تعالى عنهم فلا بد من اقامة خطبة الجمعة حتى تصح الجمعة - [00:44:52](#)

ونسب هذا القول ايها الاحبة الكرام الى الشذوذ حقيقة نسب هذا القول اعني صحة الصلاة دون جمعة صحة انعقاد الجمعة دون خطبة نسبة الى الشذوذ والله المستعان فالصواب الصحيح الذي لا اشكال فيه لابد من خطبة خطبة الجمعة - [00:45:16](#)

وهذا يقودنا الى مسألة ثانية ايها الاحبة الكرام تتعلق بهذه المسألة هل يشترط خطبتان او تكفي خطبة واحدة هل يشترط خطبتان او تكفي خطبة واحدة يعني لو الامام صعد فخطب ثم نزل فصلى صحت - [00:45:39](#)

او نحتاج الى خطبة اخرى يقول هذه المسألة ايضا احبتي في الله وقع فيها خلاف عند العلماء فذهب الاحناف والمالكية الى عدم اشتراط الخطبتين قالوا خطبة واحدة تكفي لحصول المقصود بالخطبة الواحدة - [00:45:56](#)

قالوا ايش المقصود؟ بعض الناس تذكيرهم اقامة ذكر الله. وقد حصل بخطبة فالثانية ليست شرطا. تكفي واحدة والقول الثاني في هذه المسألة يا اخواني قول الشافعية والحنابلة قول الشافعية والحنابلة - [00:46:19](#)

قال الشافعية والحنابلة لا تصح الجمعة الا بخطبتين لابد من خطبتين لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصنع ذلك. لم يكن يكتفي بخطبة واحدة عندما كان يخطب خطبتين ما الدليل؟ قديه الحديث جابر؟ كان يخطب ثم يجلس - [00:46:42](#)

ويقول ابن عمر كذلك وكل ما روي عن النبي عليه الصلاة والسلام على هذا السياق وعلى هذا المنوال ان كان النبي عليه الصلاة والسلام وصحابته يخطبون خطبتين ايضا احبتي في الله - [00:47:07](#)

قال الشافعية والحنابلة ان الخطبتين اقيمتا مقام الركعتين في صلاة الظهر فالاخلال باحدهما كان الاخلال باحدى الركعتين يعني لو انه اخل بركعتين من صلاة الظهر ايش ما صحت صلاته وكذلك لو اخل بي - [00:47:25](#)

احدى الخطبتين قالوا ما صحت ما صحت هذه الخطبة؟ ونصحت هذه الصلاة لذلك يرون اشتراط الخطبتين والظاهر في هذه المسألة ايها الاحبة الكرام لا شك انه قول الشافعية والحنابلة اشتراط الخطبتين فان هذا هو الذي كان يفعله النبي - [00:47:56](#)

صلوات ربي وسلامه عليه وهو الاحوط. وهو الاحوط والله والله تعالى اعلم. انتقل الى مسألة ثالثة ايضا. وعليكم السلام ورحمة الله

تعلق بمسائل الخطبة ايها الاحبة الكرام هل يشترط للخطيب - [00:48:18](#)

ان يخطب قائما واقفا او يجوز ان يصعد فيجلس ويعطي الخطبة جالسا هل يجوز للخطيب ان يخطب الجمعة جالسا نقول احبتي في الله اشتراط الشافعية ان اشتراط الشافعية واكثر المالكية ورواية عن احمد - [00:48:38](#)

الشافعية واكثر المالكية ورواينا احمد اشتراطوا على الخطيب ان يكون قائما ان يخطب قائما مع القدرة على القيام فان كان عاجزا سقط عنه ذلك. لكن اذا قادر يشترط ان يقف وان يخطب قائما - [00:49:13](#)

وهؤلاء استدلوا بعدد من الدالة ايها الاحبة الكرام منها حديثنا وليد جابر ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيخطب قائما لاحظ كرر قائما كم مرة؟ مرتين تأكيد بل ماذا قال - [00:49:33](#)

قال فمن انبأك انه كان يخطب جالسا فقد كذب فقد كذب وقالوا احبتي في الله النبي عليه الصلاة والسلام كان يخطب قائما وقال جابر بعد هذا الحديث قال والله صليت معه اكثر من الف صلاة - [00:49:53](#)

ما كان يصنع الا هذا النبي عليه الصلاة والسلام واستدل هؤلاء ايها الاحبة الكرام الذين يشترطون القيام للامام اي ان يقوم الخطيب لا يخطب جالسا وانما يجب عليه يشترط في حقه ان يخطب قائما عند الشافعية واكثر المالكية ورواية عن الحنابلة - [00:50:17](#)

استدلوا باثر كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه استدلوا باثر كعب بن عجرة. انه دخل المسجد وعبدالرحمن ابن ام الحكم خطيب يعني يخطب قاعدا فقال استمعوا ماذا قال هذا الصحابي - [00:50:40](#)

قال انظروا الى هذا الخبيث يخطب قاعدا انظروا الى هذا الخبيث يخطب قاعدة وقال الله يقول كعب وقال الله وتعالى واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما. قائما - [00:51:07](#)

يعني يستدل بهذه الاية وهذا الاثر في المصنف احبتي في الله واستدلوا ايضا بمشروعية الفصل بين الخطبتين بالجلوس قالوا الجلوس دليل على ذلك. اذ لو كان الخطيب لا يشترط في حقه ان يقوم. فما فائدة هذا الفصل بالجلوس - [00:51:37](#)

كلام حقيقة قوي استدلوا بوجود الجلسة بين الخطبتين. قالوا لو كان مخير يجلس او لا يشترط في حقه القيام لما احتيج الى هذه

الجلسة لما احتيج الى مثلي هذه الجلسة يوم الجمعة - 00:52:13

واحتجوا ايضا احبتي في الله لان الخطبة احد فرضي الجمعة فوجب فيها القيام كالصلاة قالوا الجمعة مثل ايش مثل الصلاة. صلاة يجب قوموا لله قانتين صلي قائما الخطبة كذلك لابد ان تكون قائما - 00:52:36

واستدلوا بما اخرجهم ابن ابي شيبه عن طاووس تابعي انه قال الجلوس على المنبر يوم الجمعة بدعة الجلوس على المنبر يوم الجمعة بدعة هذا هو القول الاول وهذه ادلتهم يؤذن لكن الظهر مسجدنا يؤذن - 00:53:10

اذن؟ نعم. نكمل بعد الاذان وبالله التوفيق وصلى الله على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين الحمد لله حق حمده والصلاة والسلام على نبيه وعبداه وعلى اله وصحبه ومن سار على دربه واختفى اثره واتبع سنته الى يوم يبعثون. وبعد احبتي في الله - 00:53:42

كان الحديث موصولا عن اشتراط القيام في خطبة الجمعة. فقلنا هذه مسألة اختلف فيها العلماء على قولين. القول الاول وهو قول الشافعية احبتي في الله واكثر المالكية ورواية عن الحنابلة انه يشترط ان يكون الخطيب قائما يخطب واقفا - 00:54:03

استدلوا بما ذكرنا من الادلة والاثار واخرها قول طاووس الجلوس على المنبر يوم الجمعة بدعة هذه المسألة ظهرت ترى في الزمن الاول جلوس على المنبر. ان يخطب جالسا والقول الثاني في هذه المسألة يا اخواني قول جمهور العلماء - 00:54:24

جمهور العلماء الاحناف والمالكية والحنابلة قالوا القيام مسنون. وليس شرطا مسنون مستحب مرغ به فيصح يصح من الجالس ولو كان قادرا على القيام لكن مع الكراهة. قالوا القيام مسنون فتصح الخطبة مع - 00:54:47

الجلوس او من الجالس القادر على القيام لكن مع الكراهة طب لماذا مع الكراهة ولماذا مسنون؟ قالوا لان النبي عليه الصلاة والسلام كان يخطب قائما وابن عمر يقول كان يخطب قائما وجابر ابن سمرة يقول كان يخطب قائما - 00:55:20

وغير ذلك من الاثار التي سردناها وقالوا هو مسنون مستحب اما لا يرقى الى كونه الى كونه واجبا. استدلوها ايها الاحبة الكرام بالاية وتركوك قائما واستدلوا كما قلت بالاحاديث نفسها وحملوها على الاستحباب. ثم قالوا ان الخطبة ذكر - 00:55:40

وليس من شروط الذكر الاستقبال فلم يجب له القيام كالاذن الاذان ذكر هل يجب يجب ان يؤذن قائما قالوا لا. قالوا وكذلك خطبة الجمعة فلا يشترط والذي يظهر والله تعالى اعلم ايضا في هذه المسألة ايها الاحبة الكرام حقيقة ان الخطيب يخطب قائما الا لعذر - 00:56:03

كأن يكون كسيرا او به داء او مرض فيضطر للجلوس يخطب جالسا وتصح الصلاة. فثبتت الخطبة جالسا عن بعض الصحابة كعثمان ومعاوية رضي الله تعالى عنهما لكن لعل ايها الاحبة الكرام - 00:56:35

ولاعذار معلومة معروفة والا في الاصل ان المصلي يصلي ايها الاحبة الكرام قائما. نعم نقول الراجح يا ابا عبادة انه مسنون الراجح انه مسلمون لكن لا ينبغي للانسان ان يفرط في مسألة القيام. في مسألة القيام. وهذا ايضا يقودنا الى المسألة الرابعة من المسائل الفقهية - 00:56:56

في هذا الحديث العظيم حكم الجلوس ان الخطيب ما جلس من اول الخطبة وهو يتكلم الى اخرها. فصل بسكوت مثلا بين

الخطبتين. لكنه لم يجلس. حكم الجلوس. حكم جلوس في خطبة الجمعة نقول احبتي في الله الجمهور جمهور العلماء على ان

الجلوس مستحب - 00:57:19

وليس بواجب جلوس الخطيب مستحب وليس بواجب. استدلوها في هذه الاحاديث ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يجلس فيستحب يستحب لك ان تجلس كما كان النبي عليه الصلاة والسلام يفعل - 00:57:45

لكنها لا يجب هذا الجلوس لكنه لا يجب قالوا لماذا قالوا لان هذه الجلسة هي استراحة للخطيب والخطيب لا يجب عليه ان يستريح.

ليس بواجب عليه ان يستريح. كذلك قالوا من ادلة عدم وجوب هذه الجلسة. قالوا احبتي في الله ليس فيها ذكر مشروع - 00:58:06

هذي جسم لا يوجد فيها ذكر مشروع. معين لذلك ليست واجبة وانما والغرض منها ما الغرض من هذه الجنسية يا اخواني؟

الفصل بين الخطبتين اقترح فصل بين الخطبتين لم يرد شيء مخصوص في مقدارها. يذكر الفقهاء مقدار قراءة سورة الاخلاص. لكن

حقيقة لا يوجد ادلة ظاهرة على هذا المقدار. يستريح بقدر ما - 00:58:35

يحصل به اخذ نفس او شربة ماء او غير ذلك اذن القول الأول ان هذا الجلوس مستحب فلو ترك هنا شيء عليه لو تركه لا شيء وقع لنا قريبا في خطبة العيد والعيد كالجمعة في الخطبة - [00:59:03](#)

هذا الاثر وهذا المنقول انها خطبتان العيد كل جمعة فلما خطبت الخطبة الاولى اردت ان اجلس فلم اجد كرسيًا. فظن وقت وقف لمدة يعني يسيرة جدا ثم شرعت في الخطبة - [00:59:24](#)

قرأت في الخطبة الثانية. اقول احبتي في الله. القول الثاني في هذه المسألة قول الشافعي قال الشافعية بوجوب جلوس الخطيب يوم الجمعة. بين الخطبتين يجب عليه والادق من قولي بوجوب الجلوس قالوا بوجوب الفصل بين الخطبتين - [00:59:37](#)

بجلوس او غيره الواجب عند الشافعية الفصل. بين الخطبتين بجلوس او غيره واستدل الشافعية احبتي في الله بالادلة نفسها. قالوا فعل النبي عليه الصلاة والسلام يخطب قائما ثم يجلس فيقوم فيخطب قائما - [00:59:58](#)

معك يا مكان يفعل النبي عليه الصلاة والسلام الظاهر حقيقة ايها الاحبة الكرام والراجح في هذه المسألة بعد تأمل ونظر قول جمهور العلماء ان الجلوس مستحب ولا يرقى حقيقة الى الوجوب الذي نقول بتأثير تاركه - [01:00:21](#)

لا يرقى والله تعالى اعلم الى الوجوب. لكن قولنا مستحب يعني ان يحرص عليه الانسان ان يحرص على فعله والاقبال والاقبال عليه. اما القول بالوجوب فلا يوجد دليل صريح ايها الاحبة الكرام - [01:00:41](#)

في هذه المسألة والله تعالى اعلم. نعم اورد الفقهاء بعض الاثر بعض الاثر ان الصحابة في بعض الخطب ما كانوا يجلسون لكن هذه الاثر جاء اثر عن علي عند ابن ابي شيبه - [01:01:01](#)

قال خطب فلم يجلس حتى فرغ. لكن هذا الاثر فيه انقطاع وكذلك اثر عن المغيرة بن شعبة قال ابن قدامة المقدسي اختتم بكلمة ابن قدامة في المغني قال وقد سرد الخطبة جماعة - [01:01:20](#)

منهم المغيرة ابن شعبة وابي ابن كعب قاله احمد سردوم يعني دون جلوس. لذا الجلوس مستحب وليس بواجب والله تعالى اعلى واعلم. وصلى الله على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [01:01:38](#)

والحمد لله رب العالمين - [01:01:54](#)